إلزام الهيئة العامة للسلع التموينية بأداء مبلغ ٨٦و٥١٥٥٧٩٣٢ جنيه قيمة ما قامت الهيئة القومية لسكك حديد مصر بسداده نيابة عن الهيئة العامة للسلع التموينية لتنفيـذ مـشروع ربط صوامع تخزين القمح بالقاهرة والإسكندرية بخطوط السكك الحديديه الرئيسية ـ إلـزام هيئة السلع التموينية بدفع المبلغ ٠

استعرضت الجمعية العمومية لقـسمي الفتـوى والتـشريع بجلـستها المنعقـدة فـي ٢٠٠٤/١/٢١ نص المادة (١٢) من القانون رقـم ٢٣٦ لـسنة ١٩٥٤ بتنظـيم المناقـصات والمزايدات والمادة (١٠٥) من القانون المدني ٠

واستظهرت الجمعية العمومية أن المشرع أجاز لأية وزارة أو مصلحة أن تنوب عـن غيرها من الجهات الإدارية في مباشرة إجراءات التعاقد طبقاً لأحكام قانون تنظيم المناقـصات والمزايدات سواء عن طريق المناقصة أو الممارسة بل وأن تتولى نيابة عنها إبـرام العقـد ٠ وإذا كانت النيابة هي حلول إرادة النائب ـ متى جرت في الحدود المرسومة لها ـ محل إرادة الأصيل ، مع انصراف الأثر القانوني لهذه الإرادة إلى شخص الأصيل كما لو كانت الإرادة قد صدرت من هذا الأخير ، فإن العقد الذي تبرمه الجهة النائبة باسم الجهة الأصلية التي تنـوب عنها ـ ومتى كان ذلك في حدود النيابة المتفق عليها ـ تنصرف آثـاره إلـى ذمـة الجهـة الأصيلة ٠

(فتوى رقم ٢٠٠ بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢١ ملف رقم ٣٤٣٤/٢/٣٢)